الــــرقم :

التـاريخ :

المرفقات :




المملكة العربية السعودية جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الجتماعية رقم 455

سياسة جمع التبرعات

لجمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية





الـــرقم:

التـاريخ:

المرفقات :



المملكة العربية السعودية جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

رقم 455

جدول المحتويات

	مقدمة
•••••••••••••••••••••••••••••••••••••••	النطاق
••••••	البيان
اتا	المسؤولي
ت النظامية	المتطلبان
عن الحملات	
مرف التبرعات	توثيق وم
لتبرعينلتبرعين	
الم.ني	
اتا	



التاريخ:

المرفقات :



المملكة العربية السعودية جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم 455

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

- ١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
- ٢. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها الساربة ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- ٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم و
 الصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأى شكل من الأشكال، بكرامته.
- ٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- ٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولا وقبل كل شيء ، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
 - ٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق علها.
- ٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات
 ومن الجمهور. وبكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- ٨. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ
 التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أوللنشاط.

المتطلبات النظامية:

- لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبرعات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف،
 آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.
- يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام
 المحلي، أو أي وسيلة يقرها المركز.



المملكة العربية السعودية

جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم 455

الإعلان عن الحملات:

عند الإعلان عن حملة جمع تبرعات، يجب تضمين المعلومات التالية:

- اسم الجمعية.
- رقم الترخيص والسجل.
- رقم الحساب البنكي المعتمد.
 - المبلغ المستهدف.
- رابط الخطة المعتمدة للحملة.
- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.
 - رقم ترخيص التبرع وكود تبرع بأمان.

توثيق وصرف التبرعات:

- تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة.
- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف.
 - يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة.
- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات
 البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد.
- في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة
 من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة وبعزز الشفافية.

حقوق المتبرعين:

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.
 - إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.
 - الاطلاع على تقارير الأداء.
- استرداد المبلغ أو تحويله لمشروع آخر في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.



المملكة العربية السعودية جمعية المركز الخيرية للخدمات الاجتماعية

جمعية المركز الحيرية للحصصات الاجتماعية مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم 455

السلوك المني:

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبرعات.
 - يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المني.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد تحديث سياسة جمع التبرعات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته رقم (١٢) المنعقدة بتاريخ ١٦/٥٠/ ١٤٤٥هـ الموافق ٣٠/ ٢٠٢٣/١١م.

رئيس مجلس الإدارة

Just 1

عبدالكريم بن صالح الموسى

